[121] قلت: طريق الفقيه إليه (1) صحيح بالاتفاق، وفي طريق النجاشي إليه أحمد بن محمد بن يحيى (2)، انتهى. [237] وإلى حفص بن سوقة: ضعيف في الفهرست (3). وإليه صحيح في التهذيب، في باب الزيادات في الصيام، في الحديث الحادي والخمسين (4). وفي باب البيع بالنقد والنسية، في الحديث الثالث والعشرين (5). وفي باب السنة في عقود النكاح، في الحديث الثلاثين (6). وفي باب الايمان والاقسام، قريبا من الاخر بعشرة أحايث (7). وفي الاستبصار، في باب الرجل يجامع المرأة فيما دون الفرج، في الحديث الاخر (8). قلت: وإليه في النجاشي (9) موثق، انتهى. [238] وإلى حفص بن غياث: مجهول في الفهرست (10).

_____ (1) الفقيه 4: 63، من المشيخة. (2) رجال النجاشي: 135 / 347. (3) فهرست الشيخ: 62 / 244، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (4) تهذيب الاحكام 4: 321 / 983. (5) تهذيب الاحكام 7: 51 / 223. (6) تهذيب الاحكام 7: 414 / 1658. (7) تهذيب الاحكام 8: 300 / 1114. (8) الاستبصار 1: 112 / 373. (9) رجال النجاشي: 135 / 348، والطريق موثق بابن عقدة الزيدي الجارودي الهمداني الثقة أحمد بن محمد بن سعيد الحافظ. (10) فهرست الشيخ: 61 / 242، والطريق مجهول بمحمد بن حفص بن غياث، كان أبوه من أهل السنة قاضيا لهارون الرشيد على بغداد الشرقية ثم الكوفة، ولم نقف (*) = _____